

[7202-2082] هل من الظَّهار قول الزوج "عليّ الحرام"؟ -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله كلمة علي الحرام هل هي من باب الایلاء ام من باب الظهار حرام مطلقا لازم يبين نيته وش الحرام من

من زوجته من الطعام من الثوب من يبين لازم يبين - 00:00:00

فاذا لم يعني يستحضر نيته يكون عليه كفارة يمين نعم - 00:00:17